قيل انه جمع الذي اه اي اسم جمع الذي وكاسم الجمع اسم الجنس الجمعي كبقر
ونخل كما مر قوله ان يجوز فيه الوجهان اي لتاتي التاول ليطابق المتقدم عليها
فيه قوله اوجبت التذكير اي لان الواحد كالمذكر راجح وعند
الاسناد الى الواحد يجب ما ذكر قوله وخالف الكوفيون وعليه
حمل قول بعضهم وقيل انه الزمخشري بان فقومي يجمعوا وبقلي تحدثوا
لا ابالي بجمعهم كل جمع مونث اي وجوبا او جوازا قوله شجوهن
اي شجوهن اي حزنهن وتقدم عن ابن قوا قوله لم يسلم فيهما نظم
الواحد اي لانه تغير شكله وحذفت لامه واعترض على هذا
الجواب بان قضيته جواز التذكير في نحو جاءت الحبليات ودفع
بظهور ان التغير المشترط في التكسير هو الاعتباطي كما في ذات
لا التعريفي فانه لكونه عن علة لا تغير قوله وبان التذكر في جاءك
الخ اعترض على الاجوبة الثلاثة عن التذكير في جاءك اما الاول
فلما تقدم من ان الارجح في الفصل بغير الا الاثبات وقد اجمعت
السبعة على الحذف فيلزم اجماع السبعة على مرجوح واما الثاني
فلما يلزم عليه من حذف الفاعل وهو غير جائز عند البصريين واما
الثالث فلان ال في نحو المومن والكافر معرفة لكون الوصف
للثبات والدوام لا للتجدد فهو صفة مشبهة ويمكن دفعه عن
الاول بانه مشترك الالزام اذ الظاهر ان الكوفيين ايضا يرجحون
الاثبات علا ان بعضهم التزم ان السبعة قد تجتمع على الوجه
المرجوح وعن الثاني بقيام الصفة مقام الموصوف وعن الثالث
بان الصفة هنا لا يبعد ان يراد بها التجدد كما يشعر به وقته الابع
قوله في نفر الفتاة قال السيوطي مثله نعم فتاة هند قوله
لان قصد الخ مقتضاه جواز الوجهين في نحو طلعت المراة
خير امن الرجل لما ذكر وهو كذلك وليس من ذلك ماقامت امراة لان

المراة

قوله بانه مشترك الالزام اي لان الاعتراض على الاول كما هو وارد على البصريين وارد ايضا على الكوفيين

٢١٧

المراة هنا لم يرد بها الجنس بل المراد واحدة والعموم لافراد الجنس ه
انما جاء من النفي بخلاف ماقامت من امراة فالاختيار لان دخول
من افاد معنى الجنس قاله الشاطبي ونقل ابن هشام ان الاكثر
في المونث المقرون بمن الزائدة ان لا تلحقه علامة التانيث
كذا في كتب قوله والاصل اي الغالب والراجح وهذا شروع في
الحكم السابع قوله والاصل في المفعول ان ينفصل لم يصرح
بما علم من الجملة الاولى وقال سم هذا الاغنى عنه ما قبله
لاحتمال ان يكون الاصل في كل منهما الاتصال كما نقل عن الاخفش
اه ويدفع بانه لا يتاتى اتصالهما معا حتى يكون الاصل في كل
منهما الاتصال ويمكن دفعه بان معنى كون الاصل في كل منهما
الاتصال ان الاصل اتصال احدهما ايا كان منهما لا اتصال الفاعل
بعينه وانفصال المفعول بعينه فتدبر والمراد بالمفعول
المفعول به او مطلق المفعول ولا يقدح في ذلك امتناع مجي
المفعول معه بخلاف الاصل لان الاصل قد يلزم وقوله وقد
يجاء بخلاف الاصل لا يفيد ان المجيء بخلاف الاصل في كلها قوله
وقد يجاء الخ افاد بقد امرين ان ذلك قليل وانه قد لا يجي المفعول
قبل الفاعل وعدم مجيئه قبله اما للاقتصار على احد الجائزين
او لكونه ممتنعا كما في اكرمتك فقول الش وقد يمتنع ذلك اي
تقدم المفعول على الفاعل ليس من زيادته على المتن والحاصل
ان ارتكاب الاصل قد يكون واجبا نحو اكرمتك وقد يكون جائزا
نحو ضرب زيد عمرا وقد يكون ممتنعا نحو ضربني زيد ومخالفة الاصل
في الاول ممتنعة وفي الثاني جائزة وفي الثالث واجبة قوله
وقد يجي مقدما على لغة من يقول جاءني وسائني بالقصر قوله

Copyright © King Saud University